

## 73 التعليق على السياسة الشرعية للشيخ ابن عثيمين

محمد بن صالح العثيمين

نعم هذا الذي ذكرناه في الرزق والعتاء الذي هو السخاء وبذل المنافع نظيره في الصبر والغضب الذي هو الشجاعة ودفع المضار ان الناس ثلاثة اقسام قسم يغضبون لنفوسهم ولربهم وقسم لا يغضبون لنفوسهم - [00:00:00](#)

لربهم والثالث وهو الوسط ان يغضب لربه لا لنفسه كما في الصحيح. لا لنفسه والثالث والثالث هو الوسط الذي يغضب لربه لا لنفسه. ايه عندنا ان يغضب لا لنفسه وعندي - [00:00:21](#)

لان الحقد لربي نعم الثالث وهو الوسط. فان الناس كيف ايش؟ فان الناس لثلاثة اقوال وعندك ان فان طيب مثل يا شيخ الالفاظ هذي اللي ما تغير شي من - [00:00:49](#)

دأبا فان الناس انا عندي احسن لان تكون تفريرة على ما سبق لما ذكر ان الناس في العطاء والمنع ثلاثة اقسام قال فان الناس ايضا في الغضب ثلاث اقسام قسم - [00:01:15](#)

بريء لا يغضب لنفسه ولا لربه والثاني يغضب لنفسه ولربه والثالث يغضب لربه ولا يغضب لنفسه وهذا هو الوسط والثالث وهو الوسط ان يغضب لربه لا لنفسه كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ضرب رسول - [00:01:30](#)

الله صلى الله عليه وسلم بيده خادما له ولا امرأة ولا دابة ولا شيئا قط الا ان يجاهد في سبيل الله ولا نيل منه شيء قط فانتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فاذا انتهك - [00:01:58](#)

حرمة الله لم نعم ولا نيل منه شيء فانتقم منه قط عند النفس ولا نيل منه شيء قط وهو ذكر؟ لا عندي ولا نيل منه شيء فانتقم من نفسه قنط. انه قط بعد شيء ولا ميل منه شيء قط - [00:02:16](#)

ينتقم لنفسه قط مكررة يعني اه الاولى مهني عنده ولا نيل منه شيء قط فانتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله. فاذا انتهكت حرمة الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله - [00:02:39](#)

فاما من يغضب لنفسه لا لربه او يأخذ لنفسه ولا يعطي غيره. فهذا القسم الرابع شر الخلق لا يصلح بهم دين ولا دنيا كما ان الصالحين ارباب السياسة الكاملة هم الذين قاموا بالواجبات وتركوا المحرمات - [00:02:59](#)

وهم الذين يعطون ما يصلح ما يصلح الدين بعطائه ولا يأخذون الا ما ابيح لهم ويغضبون لربهم اذا انتهكت محارمه ويعفون عن حظوظه عن حظوظهم وهذه اخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم في بذله - [00:03:19](#)

ودفعه وهي اكمل الامور. ويعفون عن حقوقه عن حقوقهم بين حضورهم نسخة نعم عندكم الصواب يعفون المعلومة احنا عليها لا ويعفون عن حظوظ لا بأس حظوظ حقوق الاسلام لكن يعفون ما في ما تستطيع يعفون - [00:03:39](#)

نعم. وكلما كان اليها اقرب كان افضل فليجتهد المسلم في التقرب اليها بجد كضمير نعم نخط نخط فليجتهد المسلم في التقرب اليها بجهد ويستغفر بجهد ويستغفر الواو استثنافية وين؟ ويستغفر - [00:04:17](#)

ويستغفر؟ اي مين معطوف على فليجتهد؟ الا ويستغفر الله فليجتهد المسلم في التقرب اليها بجهد ويستغفر الله بعد ذلك من قصوره او تقصيره بعد ان يعرف كما ما بعث الله تعالى به محمدا - [00:04:56](#)

بعد ان يعرف كمال ما بعث الله تعالى به محمدا صلى الله عليه وسلم من الدين. فهذا في قول الله سبحانه وتعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها. والله اعلم - [00:05:15](#)

الفرق بين القصور والتقصير ان القصور لا فعلا لعبد او لا اختيارا للعبد فيه والتقصير باختياره القصور طبيعة خلق هكذا قاصرا

والتقصير من كسبه يقصر في طلب الحق مع تمكنه من طلبه - [00:05:34](#)

ويقصر في تنفيذه مع قدرته على تنفيذه وايهما اسوأ حالا الثاني الثاني اسوء ونظيره الجاهل البسيط والجاهل المراك نعم. لاني رأيت العطاء احب اليك من هذا اثر فيه في صحة النظر. نعم. والعلم لانه قدم محبة الله على محبة ولده. نعم. هل في - [00:06:01](#) يقول قدمت رأيت العطاء الا احبني لك من الاخت. نعم. طيب محبة الله عز وجل. حصل العلة في هذا الشيء ثم هذا الشيء لا مناسبة بينه وبين تقديم محبة الله على محبة ابنه - [00:06:38](#)

ما في مناسبة لا الذبح ما سمي اخوه ولا عقل نعم منصور؟ نعم احمد سن عامة والتقوى عامة ايضا تقوى الله وتقوى حقوق الخلق اشرف بارك الله فيكم المدرسين يضرب الطلبة مثلا هل هذا اولا هل - [00:07:00](#)

يخالف السنة لله على نفسه مات ما ندري قد يكون لنفسه وقد يكون لله قد يكون المدرس يضرب الطالب لانه رأى في نفسه ان هذا الطالب امتهن وقد يغلب الطالب ان هذا سوء ادب فيريد ان يؤدب الطالب - [00:07:31](#) انما الاعمال بالنيات سنة ما يخالف هذا سنة رسول الله لان الرسول امر امر بالظرب للتأديب فقال مروهم بالصلاة العشر واضربوهم على لسبع واضربوهم عليه لعشر لكن الخادم والبعيد وما اشبه ذلك هذه ان فرطوا في شيء فقد اضاعوا حق النبي عليه الصلاة والسلام وهو لا يريد ان يأخذ الحق لنفسه - [00:07:54](#)

قضى الوقت يا شيخ لاجل خلاص ثلاث اسئلة ثلاث اسئلة يا شيخ؟ عبد الله ها؟ ثلاث اسئلة. نعم. نعم التعريف بحدود الله واما قوله تعالى واذا حكمتكم بين الناس ان تحكموا بالعدل فان الحكم بينا - [00:08:25](#)

يختلف الله انا عندي الحروف والحقوق وفيه تمسك الفصل الاول امثلة عندي عندي هذا كله ها طيب القسم الثاني الاحكام اولا حقوق الله ثانيا حقوق الناس الباب الاول حدود الله وحقوقه وفيه ثمانية - [00:08:45](#)

فصول الفصل الاول التعريف بحدود الله و لا هذا الثاني احسن الله اليكم اذا شك الحلف او لم يحلف. نعم. اذا شك الاستثنى او لم يستثنى هل يرجع الى الاصل؟ ارجع للاصل في كل شيء. ايه - [00:09:17](#)

الا اذا وجد ما يعارضه فمثلا اذا شك حلف او لا الاصل لم يحدث. لم يحلف اذا شكها الاستثناء او لا؟ لم يستثنى. فالاصل انه لم يستثنى لكن اذا عارض هذا الاصل ظاهر - [00:09:43](#)

اقوى من قدم عليه اذا عارض هذا الاصل ظاهر اقوى منه فانه يقدم عليه مثل ان يكون من عاداته انه كلما حلف الستر لكن طراً عليه هذه المرة الشك هل استثنى ام لا - [00:09:59](#)

فيحمل على العامل لان الظاهر هنا اقوى من الاصل وهو كون هذا الرجل من عاداته الا يحلف الا الستر والرجوع الى العادة هذا ثابت بالكتاب والسنة حتى ان الرسول قال في المستحاضة ترجع الى - [00:10:17](#)

الى عاداته مع انها لا تتيقن ان الحيض الصحيح يصادف العافية هذا هو هو القول في هذه المسألة بعضهم اجاز ذلك يستدل بحديثكم ورقة التوكل. نعم. عن النبي صلى الله عليه وسلم اذن لها ان تتخذ من مؤذنا؟ نعم. وكان مؤذنه شيخا كبيرا. نعم. فهل توافقون - [00:10:36](#)

على هذا اثنان واحد نقول ان اولا الحديث هذا يحتاج الى تصحيح قبل كل شيء نعم فاذا صح فانه قد يكون هناك حاجة بروح ان كان مؤذنها هذا الشيخ يصلي معه. كما هو الظاهر - [00:11:00](#)

تكون هذي حاجة وضرورة والا فالرسول عليه الصلاة والسلام قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة الله اليكم. نعم. الرسول صلى الله عليه وسلم ما نعم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:20](#)

المناسبة هل هو الذي فعل ولا سيدنا ايه ده؟ لكن هذا جرم انتهى لو جاء يشاور الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ماذا تقول؟ هل اقتلها او لا ننظر وش الجواب - [00:11:42](#)

ثم قد يكون القتل هنا قتلى ليس ليس من من اجل حق حظ الرسول فقط قد يكون له علاقة بالدين المهم اولا هذا ليس فعله دار فيها لغيره ثم هو قد جرى - [00:12:00](#)

ولم يشاور فيه نعم في حياته او في موته لا يلتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم ليت غيرك هذا لن يتغيرك قاله هل يمكن ينتقم لنفسه بعد موته ما ندري - [00:12:17](#)

ايه نعم صايم هذا صحيح ما ندري ورد انه يا شيخ انتقم للذي تعلق باستار الكعبة لما كان هداه الله اعلم الله اعلم في ظني ان عاش تريد من ثقة من نفسه في في من يتصل به من خدم او شبه - [00:12:51](#)

وانه ليس على العموم وقد وقال انه على العموم لكن بعد موته لا يمكن ان ينتقم اولادكم - [00:13:21](#)